

تاج العروس من جواهر القاموس

يقال : أَقْعَدَ البئرَ : حَفَرَهَا قَدْرَ قِعْدَةٍ بالكسر أَوْ أَقْعَدَهَا إِذَا تَرَكَهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَلَمْ يَنْدُتْ بِهَا الْمَاءُ . وقال الأصمعيُّ : بئرٌ قِعْدَةٌ أَي طُولُهَا طُولُ إِنْسَانٍ قَاعِدٍ ؛ وقال غيره عُمُقُ بئرنا قِعْدَةٌ وَقِعْدَةٌ أَي قَدْرُ ذَلِكَ وَمَرَرْتُ بِمَاءٍ قِعْدَةٌ رَجُلٍ حَكَاهُ سَيْبُوهُ قال : والجَرُّ الوَجْهُ وحكى اللّاحِظِيَانِيُّ : ما حَفَرْتُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قِعْدَةً وَقِعْدَةً . فظهر بذلك أَنَّ الْفَتْحَ لُغَةٌ فِيهِ . فاقْتَصَارُ الْمَصْدَفِ عَلَى الْكَسْرِ : قُصُورٌ وَلَمْ يُنْدَبْهُ عَلَى ذَلِكَ شَيْءٌ خُنَا . وذو الْقِعْدَةِ بِالْفَتْحِ وَيُكْسَرُ : شَهْرٌ يَلِي شَوَّالَ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَقْعُدُونَ فِيهِ عَنِ الْأَسْفَارِ وَالْغَزْوِ وَالْمِيرَةِ وَطَلَبِ الْكَلَالِ وَيَحْجُونَ فِي ذِي الْحِجَّةِ ذَوَاتُ الْقِعْدَةِ يَعْنِي : بِجَمْعِ ذِي وَإِفْرَادِ الْقِعْدَةِ وَهُوَ الْأَكْثَرُ وَزَادَ فِي الْمِصْبَاحِ : ذَوَاتُ الْقِعْدَاتِ . قلت : وفي التهذيب في ترجمة شعب قال يونس : ذَوَاتُ الْقِعْدَاتِ ثُمَّ قَالَ : وَالْقِيَّاسُ أَنَّ يَقُولُ : ذَوَاتُ الْقِعْدَةِ . وَالْقِعْدُ مُحَرَّرٌ كَقَعْدٍ كَمَا قَالُوا حَارِسٌ وَحَارَسٌ وَخَادِمٌ وَخَدَمٌ . وفي بعض النسخ : الْقِعْدَةُ . بزيادة الهاءِ ومثله في الأساس وعبارته . وهو من الْقِعْدَةِ فَوَمٍ مِنَ الْخَوَارِجِ قَعْدُوا عَنْ نَصْرَةِ عَلِيٍّ كَرَّامٍ ۖ وَجْهَهُ وَعَنْ مُقَاتَلَتِهِ وَهُوَ مَجَازٌ . وَمَنْ يَرَى رَأْيَهُمْ أَي الْخَوَارِجِ قَعْدِيٍّ مُحَرَّرٌ كَعَرَبِيٍّ وَعَرَبٍ وَعَجَمِيٍّ وَعَجَمٍ وَهُمْ يَرُونَ التَّحْكَيمَ حَقًّا غَيْرَ أَنَّهُمْ قَعْدُوا عَنْ الْخُرُوجِ عَلَى النَّاسِ ؛ وَقَالَ بَعْضُ مُجَّانِ الْمُحَدَّثِينَ فِيمَنْ يَأْتِي أَنْ يَشْرِبَ الْخَمْرَ وَهُوَ يُسْتَحْسَنُ شُرْبَهَا لِغَيْرِهِ فَشَبَّهَهُ بِالَّذِي يَرَى التَّحْكَيمَ وَقَدْ قَعَدَ عَنْهُ فَقَالَ : فَكَأَنِّي وَمَا أُحْسِنُ مِنْهَا ... قَعْدِيٌّ يُزَيِّنُ التَّحْكَيمَ الْقِعْدُ : الَّذِينَ لَا دِيَانَ لَهُمْ قِيلَ : الْقِعْدُ : الَّذِينَ لَا يَمُضُونَ إِلَى الْقِتَالِ وَهُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ وَبِهِ سُمِّيَ قَعْدُ الْحَرُورِيَّةِ وَيُقَالُ : رَجُلٌ قَاعِدٌ عَنِ الْغَزْوِ وَقَوْمٌ قُعَّادٌ وَقَاعِدُونَ وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْقِعْدُ : الشُّرَاةُ الَّذِينَ يُحْكَمُونَ وَلَا يُحَارِبُونَ وَهُوَ جَمْعُ قَاعِدٍ كَمَا قَالُوا حَارِسٌ وَحَارِسٌ . قَالَ النُّصْرُ : الْقِعْدُ : الْعَذْرَةُ وَالطَّوْفُ . الْقِعْدُ : أَنْ يَكُونَ بِوِطْإِيفِ الْبَعِيرِ تَطَامُنٌ وَاسْتِرْخَاءٌ وَجَمْلٌ أَقْعَدُ مِنْ ذَلِكَ الْقِعْدَةِ بِهَاءٍ مَرَكَبٌ لِلنِّسَاءِ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ الَّتِي عِنْدَنَا وَالصَّوَابُ عَلَى مَا فِي اللِّسَانِ وَالتَّكْمِلَةِ : مَرَكَبُ الْإِنْسَانِ وَأَمَّا

مَرْكَبَ النَّسَاءِ . فَهُوَ الْقَعِيدَةُ وَسَيَأْتِي فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ قَرِيبًا . الْقَعِيدَةُ أَيْضًا
الطَّائِفِسَةُ الَّتِي يُجْلِسُ عَلَيْهَا وَمَا أَشْبَهَهَا . قَالُوا : ضَرَبَهُ ضَرْبَةً ابْنَةَ
أَقْعُدِي وَقَوْمِي أَيْ ضَرَبَ الْأَمَةَ وَذَلِكَ لِإِقْعُودِهَا وَقِيَامِهَا فِي خِدْمَةِ مَوَالِيهَا
لَأَنَّهَا تُؤْمَرُ بِذَلِكَ وَهُوَ نَصُّ كَلَامِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . أَقْعُدِ الرَّجُلُ : لَمْ يَنْدِهْضُ
وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ مُنْعَ الْقِيَامِ بِهِ قُعَادُ بِالضَّمِّ وَإِقْعَادُ أَيْ دَاءُ
يُقْعِدُهُ فَهُوَ مُقْعَعَدٌ إِذَا أَرَزَمَنَّهُ دَاءٌ فِي جَسَدِهِ حَتَّى لَا حَرَكَتَ بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَفِي حَدِيثِ الْحُدُودِ : أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ فَقَالَ : مِمَّنْ ؟ قَالَتْ : مِنَ الْمُقْعَعَدِ
الَّذِي فِي حَائِطِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمُقْعَعَدُ : الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِيَامِ
لِزَمَانَةٍ بِهِ كَأَزَّهْ قَدْ أُلْزِمَ الْقُعُودَ وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقُعَادِ الَّذِي هُوَ الدَّاءُ
يَأْخُذُ الْإِبِلَ فِي أَوْرَاكِهَا فَيُمِيلُهَا إِلَى الْأَرْضِ .
مِنَ الْمَجَازِ : أَسْهَرَتْ نَدِي الْمُقْعَعَدَاتِ وَهِيَ الصَّفَادِعُ قَالَ الشَّيْخُ :
" تَوَجَّسْنَ وَاسْتَيْقَنْنَ أَنْ لَيْسَ حَاضِرًا عَلَى الْمَاءِ إِلَّا الْمُقْعَعَدَاتُ
الْقَوَافِرُ جَعَلْهُنَّ الرُّمَّةَ فِرَاحَ الْقَطَا قَبْلَ أَنْ تَنْدَهَضَ لِلطَّيَرَانِ
مُقْعَعَدَاتٍ فَقَالَ :
" إِلَى مُقْعَعَدَاتٍ تَطْرَحُ الرِّيحُ بِالنَّضِّ حَتَّى يَهْنَنَّ رَفُضًا كَيْمٌ حَصَادِ
الْقَلَاقِلِ